

**القرار رقم /١٨٧/**

مجلس التعليم العالي

بناءً على أحكام قانون تنظيم الجامعات رقم (٦) لعام ٢٠٠٦ ولائحته التنفيذية  
وعلى أحكام المرسوم رقم /٢٥٠/ لعام ٢٠٠٦ المتضمن اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات وتعديلاتها.  
وعلى ما أقره مجلس التعليم العالي في جلسته رقم (٨) للعام الدراسي ٢٠١٢/٢٠١٣ المنعقدة بتاريخ ٢٠١٣/٣/١٧

**يقرر ما يأتي:**

المادة ١- الموافقة على تمديد مدة تقديم طلبات استكمال الأوراق الثبوتية لتعيين المعيدین الناجحين في إعلان  
جامعة دمشق لغاية ٢٠١٣/٤/٧ ضمناً وذلك استثناءً من أحكام قرار مجلس التعليم العالي رقم  
٢/٢/عام ٢٠٠٧.

المادة ٢- يبلغ هذا القرار من يلزم لتنفيذه.

دمشق في ٢٠١٣/٣/١٧

**رئيس مجلس التعليم العالي**

**وزير التعليم العالي**

**الدكتور محمد يحيى معلا**

